

كتاب الأم

باب الوصية وترك الوصية .

قال الشافعي C تعالى : فيما روي عن النبي A في الوصية : إن قوله A : [ما حق امرئ له مال يحتمل ما لامرئ أن يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده] ويحتمل ما المعروف في الأخلاق إلا هذا لا من وجه الفرض